الأمم المتحدة

E/CN.6/2011/NGO/47

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
3 December 2010
Arabic
Original: English

**لجنة وضع المرأة**

**الدورة الخامسة والخمسون**

٢٢ شباط/فبراير – ٤ آذار/مارس ٢٠١١

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

**متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات**

## بيان من شراكة تعلم المرأة من أجل الحقوق والتنمية والسلام، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* E/CN.6/2011/1.

291210 291210 10-67487X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

## بيـان*

١ - إن الغرض من هذا البيان إلقاء الضوء على القضايا والمعالم الرئيسية ذات الصلة بحقوق المرأة في لبنان والشواغل الرئيسية التي لا يزال التقدم فيها معطلاً.

### نظرة عامة في عام ٢٠١٠ من منظور حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين

٢ - لم يلحظ أي تقدم اجتماعي أو اقتصادي أو سياسي في لبنان في عام ٢٠١٠. واستمر طوال العام الجمود السياسي وتزايد الشواغل الأمنية. ومن دواعي القلق البالغ أيضا أن التشكيلات السياسية المختلفة لا تعتبر الدولة حاملة للمسؤولية وخاضعة للمساءلة. ولذلك فإن علاقة المرأة والرجل بالدولة لا تزال المؤسسات الطائفية تتوسط فيها وتحددها.

٣ - إن حملة ''المطالبة بالمساواة في المواطنة'' وحملة ''المساواة بلا تحفظات'' كلتيهما تدعوان الحكومة الجديدة إلى أن تضمّن بيانها الوزاري الصادر في مطلع هذا العام التزاما واضحا لا لبس فيه بتحقيق المساواة بين الجنسين. وطُلب إلى الحكومة التعبير عن هذا الالتزام في شكل أهداف وسياسات وبرامج ومعالم محددة تتيح للمنظمات النسائية ومنظمات المجتمع المدني مساءلتها عن هذه الالتزامات.

٤ - وقصرت الحكومة في وضع هذه التوصية في الاعتبار بأي صورة ملموسة. وكان من نتيجة ذلك أن عام ٢٠١٠ لم يسجل أي تقدم في حقوق المرأة المتعلقة بالمواطنة والاستحقاقات الاجتماعية.

٥ - وكان من المعالم الرئيسية في عام ٢٠١٠ المرسوم الصادر في أيار/مايو ٢٠١٠، الذي ييسّر إصدار تصريح إقامة لمدة ثلاثة أعوام لأزواج وأبناء اللبنانيات من غير المواطنين.

٦ - وكان هناك معلَم آخر في عام ٢٠١٠ هو مناقشة التماس تشريعي لحماية المرأة من العنف العائلي. وقد نوقش الالتماس في مجلس الوزراء وأحيل بعد ذلك إلى البرلمان. والمؤسف مع ذلك أن عددا من الوزراء نجحوا في إقحام محاكم دينية للقيام بدور في تنفيذ مشروع القانون الجديد هذا.

### بشأن المشاركة النسائية للمرأة

٧ - تبيّن من رصدنا لانتخابات عام ٢٠١٠ البلدية في لبنان أن النسبة المئوية للنساء اللاتي انتخبن في المجالس المحلية زادت من ٢ في المائة في عام ٢٠٠٤ إلى ٤ في المائة في عام ٢٠١٠، وأصبحت المرأة ممثّلة في ٣٠ مجلساً محلياً.

* يصدر دون تحرير رسمي.

٨ - وعلى الرغم من هذا المؤشر الإيجابي، فإن المطلوب مزيد من التقدم في التصدي للفجوة بين الجنسين في تمثيل المرأة في المناصب التنفيذية العليا.

٩ - ولاحظنا أيضا زيادة ثابتة في النقاش السياسي الطائفي، مما يعكس ازدياد نفوذ ونشاط المؤسسات الطائفية العقائدية الأبوية، مما يقوّض أي تقدم واسع صوب المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

**بشأن حقوق المرأة واستحقاقاتها الاجتماعية**

١٠ - ما زالت حقوق المرأة واستحقاقاتها الاجتماعية في لبنان تتقوّض نتيجة للنظام السياسي الطائفي الراهن، الذي يوزع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية حسب الهوية الطائفية، وبذلك ينال من تمتع المرأة بحقوقها واستحقاقاتها. ومما يزيد من تفاقم ذلك غياب ممارسات المواطنة الفعلية الجامعة، واستمرار تهميش المرأة ووضعها في مصاف مواطني الدرجة الثانية التابعين. ويزيد على ذلك أن النظام السياسي الطائفي يحول دون أي مسؤولية للدولة إزاء أصحاب الحقوق فيها.

**بشأن حالة المواطنة الفعلية وحق المرأة في نقل الجنسية**

١١ - ما زالت الحكومة اللبنانية تعزف عن إصلاح قانون الجنسية التمييزي الراهن، على الرغم مما تقوم به حملة ''المطالبة بالمساواة في المواطنة'' من جهود دائبة وتعبئة وتدخل، ودعم حملة ''المساواة بلا تحفظات''.

١٢ - وعلى الرغم من ترحيب كلتا الحملتين بالمرسوم الحكومي الصادر في أيار/مايو ٢٠١٠، الذي ييسّر إصدار تصريح إقامة لمدة ثلاثة أعوام لأزواج وأبناء اللبنانيات من غير المواطنين، فقد أصدرنا بياناً يحث الحكومة على القيام بإصلاح كامل تأخر موعده لقانون الجنسية يكفل المساواة بين المرأة والرجل.

**توصيات عاجلة إلى حكومة لبنان**

١٣ - بشأن الحقوق السياسية للمرأة:

- اعتماد استراتيجية وطنية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاهتمام بجميع ملاحظات وتوصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الصادرة في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٨.

- تـدعيم دور اللجنـة الوطنيـة للمـرأة اللبنانيـة، وإنـشاء آليـات للتـشاور والتعـاون مـع المنظمات النسائية ومنظمات المجتمع المدني في لبنان.

١٤ - بشأن الاستحقاقات الاجتماعية للمرأة:

- معالجـة الفجـوة المـستمرة بـين الجنـسين في الحقـوق والمـشاركة الاقتـصادية للمـرأة، مـن خـلال سياسـات وبـرامج مناسـبة تكفـل إتاحـة فـرص اقتـصادية دائمـة للمـرأة وتعزيـز مشاركتها السياسية.

- سنّ تشريع يحمي المرأة من العنف العائلي، استجابة لأهداف التحالف المعني بحماية المرأة من العنف.

١٥ - بشأن حقوق واستحقاقات المرأة في المواطنة:

- ضـمان الحقـوق المتـساوية للمـرأة في نقـل الجنـسية، مـن خـلال إصـلاح شـامل لقـوانين الجنسية التمييزية الراهنة. إن مرسوم أيار/مايو ٢٠١٠، الرامي إلى تيسير حصول أزواج وأبناء اللبنانيات من غير المواطنين على تصاريح إقامة، ليس سوى الخطوة الأولى صوب إصلاح قانون الجنسية.

- التعبير عن الالتزام بحقوق المرأة والرجل في مواطنة فعليـة وكاملـة، مـن خـلال إصـلاح تـشريعي يكفـل الحـصول التـام علـى الاسـتحقاقات الاجتماعيـة والاقتـصادية، وبموجبـه تتـصل المرأة والرجـل بالدولـة مباشـرة، دون هـذه العلاقـة الـتي تتوسـط فيهـا مجتمعاهمـا الطائفية.